



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

القواعد المنظمة للمشاركة المصرية
في برنامج المعارض الخارجية
إعتباراً من
2025/7/1 الي 2028/6/30



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

المحاور الأساسية للبرنامج

أولاً: تطبيق القواعد:

- يتم استمرار العمل بالقواعد المنظمة لبرنامج مساندة المعارض السابق تطبيقها حتي ٢٠٢٥/٦/٣٠ لحين اعتماد مجلس إدارة الصندوق للقواعد الجديدة إعتباراً من ٢٠٢٥/٧/١.

- تطبق القواعد المنظمة الجديدة لبرنامج مساندة المعارض إعتباراً من تاريخ إخطار هيئة المعارض بها وحتى ٢٠٢٨/٦/٣٠ ويستثنى من ذلك المعارض الممثلة التي قامت الهيئة بالتعاقد عليها وتاريخ إقامتها لاحق علي تاريخ إخطار الهيئة بها علي أن يتم تقديم المساندة وفقاً للمقرر المالي المخصص لكل قطاع.

ثانياً : أنشطة المعارض المستحقة للمساندة:

- المعارض الدولية المتخصصة بالخارج (اشترك مجمع - اشترك منفرد).
- بعثات المشترين سواء التي تقام علي هامش المعارض المتخصصة الموجهة للتصدير التي تقام داخل جمهورية مصر العربية أو بعثات يتم استقدامها مباشرة لعقد لقاءات مع الشركات المصدرة وتنظيمها أو تشرف عليها الهيئة المصرية للمعارض والمؤتمرات.
- البعثات التجارية بالخارج.
- المعارض العامة علي أن يتم تفويض وزير الاستثمار والتجارة الخارجية فيما يخص المشاركة في المعارض العامة وغيرها مستقبلاً للنظر في الموافقة علي المشاركة لكل معرض علي حدة بناء علي دراسة تقدم بجدوى المشاركة من حيث العائد والتكلفة، وأن يتم تخفيض نسب المساندة للمشاركة في المعارض العامة وغيرها إلى ٢٠% للشركات المشاركة في جميع القطاعات ، ٣٠% للشركات الصغيرة وزيادة الأعمال.
- أنشطة المعارض التي يتم اقتراحها من الجهات الخارجية المختلفة (جهاز المشروعات الصغيرة والمتوسطة - الاتحاد العام للغرف التجارية - اتحاد الصناعات المصرية) علي أن يتم تفويض وزير الاستثمار والتجارة الخارجية فيما يخص الموافقة علي المشاركة بعد تقديم دراسة بجدوى المشاركة من حيث العائد والتكلفة علي أن يتم تحديد النسب في العرض.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

ثالثا : الخطة السنوية :

- تقوم الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات بإعداد الخطة السنوية للمعارض بالتعاون والتنسيق مع كل من إتحاد الصناعات والإتحاد العام للغرف التجارية والمجالس التصديرية وجهاز المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر في الأنشطة المشار إليها في موعد أقصاه ٣١ يناير من كل عام .

- تقوم الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات بعرض الخطة السنوية المقترحة على لجنة مشكلة من الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات، وممثلين عن كل من إتحاد الصناعات المصرية والإتحاد العام للغرف التجارية و وزارة الخارجية والتمثيل التجاري، ومركز تحديث الصناعة، وجهاز المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وصندوق تنمية الصادرات، ويتم دعوة ممثلي المجالس التصديرية لحضور اللجنة.

- يصدر رئيس الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات قراراً بتشكيل هذه اللجنة وتختص بالآتي:

- دراسة خطة المعارض المقترحة وأية تعديلات تطرأ عليها .
- دراسة مقترحات المساحات المخصصة لكل معرض .
- دراسة المقترحات الخاصة بالحد الأقصى للمساحة المدعمة.
- دراسة طلبات الإشتراك في المعارض المنفرده فيما يزيد عن العدد المقرر.
- مراجعة قوائم المشترين الأجانب المشتركين في بعثات المشترين.
- اقتراح لوائح وإجراءات تنظيم المشاركات في المعارض الدولية المتخصصة وبعثات المشترين والمستندات اللازمة لصرف المساندة .

➤ إبداء الرأي من ممثلي الجهات المختصة المشاركين في المعارض الخارجية.

- تُعرض الخطة المتفق عليها على مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات لإقرارها في موعد أقصاه ١٥ فبراير على أن يتم إعتقاد محضر مجلس الإدارة من وزير الاستثمار والتجارة الخارجية .

- يجوز تعديل الخطة التي تم إقرارها بناءً على اقتراح من أي من الجهات المشار إليها المشاركة في إعداد الخطة موضحاً به الأسباب ، على أن يتم عرض المقترح على اللجنة المشار إليها .

- تقوم الهيئة بنشر الخطة في موعد أقصاه ٦٠ يوم على الموقع الإلكتروني للهيئة .

- تقوم الهيئة بوضع موازنة تقديرية للمعارض الدولية والبعثات وتقديمها إلى صندوق تنمية الصادرات .



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

رابعاً : قواعد الإشتراك في المعارض الدولية المتخصصة (إشتراك مجمع - إشتراك منفرد)
وبعثات المشترين والبعثات التجارية المستحقة للمساندة:
١. القواعد العامة :

- تتقدم الشركات الراغبة في الإشتراك في المعارض الدولية (إشتراك مجمع - إشتراك منفرد) والبعثات بطلب الإشتراك إلى الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات أو عن طريق ملء إستمارة الإشتراك المنشورة على الموقع الإلكتروني للهيئة المعرض في موعد أقصاه شهر من تاريخ نشر الخطة على الموقع الإلكتروني للهيئة أو قبل الموعد النهائي المحدد للإشتراك بالمعرض بستة أشهر .
- يشترط للإشتراك في معرض دولي متخصص تقديم خمس شركات على الأقل ، وفي حالة عدم إكمال هذا العدد يتم تحويل المعرض لإشتراك منفرد للشركات المتقدمة لهذا المعرض دون الإلتفات إلى أي طلبات ترد للهيئة بعد تاريخ تحويل المعرض لإشتراك منفرد ، وفي هذه الحالة يتم منح مساندة بنسبة ١٠٠ % للإيجار فقط.
- يقتصر تقديم المساندة للجنة المجمع التي تقام تحت إشراف او تنفيذ الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات .
- المستندات الرسمية للشركة (سجل تجارى- بطاقة ضريبية- صورة من آخر إقرار ضريبي - سجل مصدريين ان وجد) .
- آخر ميزانية للشركة ويستثنى من تقديم الميزانية الشركات التابعة للجهات السيادية (القوات المسلحة - جهاز مشروعات الخدمة الوطنية إلخ) بكتاب منها.
- تقوم هيئة المعارض بمراجعة قائمة الشركات الراغبة في الإشتراك في المعارض والبعثات .
- تقوم هيئة المعارض بإعتماد القائمة النهائية للشركات الراغبة في الإشتراك في المعارض .
- تقوم الهيئة بإرسال القائمة النهائية للشركات المشاركة بالمعارض إلى الجهات المختصة للإستعلام عن الشركات ، وفي حالة ورود اعتراض على مشاركة أي شركة يتم إلغاء اشتراكها ، وفي حالة عدم حجز المساحة يتم رد ما تم دفعه ، أما في حالة اتمام الحجز فلا يرد للشركة أي مبالغ ، وتقوم الهيئة بإخطار الشركة فوراً.
- تقوم هيئة المعارض بإخطار الشركات التي تمت الموافقة على طلبها وتحدد به قيمة المساهمة المطلوبة طبقاً لنسب المساهمة المحددة من قبل هيئة المعارض وطبقاً للميزانية التقديرية لكل معرض .
- تقوم الشركات بتوقيع عقد مع هيئة المعارض مشاركة في الحدث محدداً به حقوق والتزامات كل طرف تجاه الآخر.
- تقوم الشركات بدفع ١٠٠ % من قيمة المساهمة نقداً في حساب هيئة المعارض طبقاً للكشوف المسلمة للبنك من الهيئة في موعد أقصاه أسبوع من تاريخ إستلامه لموافقة الهيئة على الإشتراك .
- تتعهد الشركات العارضة بعدم عرض أي منتجات غير مصرية وعدم وضع أي معروضات لا تقوم بتصنيعها ، وتستثنى المعروضات التي تقوم الشركة ببيعها بنظام OBL (own brand label) شريطة أن تكون مكمله لذات المنتجات التي تقوم بتصنيعها.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

- يحق للمشارك الإعتذار عن حضور المعرض ، على أن يقدم إعتذاراً كتابياً للهيئة ويكون قبل المعرض بثلاثة أشهر على الأقل في حالة سماح الجهة المنظمة بإلغاء حجز المساحة ، وفي حالة عدم إرسال الإعتذار في المدة المحددة يتحمل المعارض كامل تكلفة تأسيس الجناح الخاص به والسابق حجزه ويمكن في حالة إيجاد بديل بواسطة الشركة أو المجلس التصديري أن يتم قبول الإعتذار بدون تحميل الشركة المعتذرة أية تكاليف.

٢. القواعد الخاصة بكل نشاط على حدة :

■ ■ المعارض الدولية المتخصصة بالخارج :

هي المعارض التي يتم إقامتها بشكل منتظم في نفس المكان - حتى إذا تم إقامتها في أماكن أخرى في بعض الأحيان - ويتم تنظيمها تحت نفس الراعي ويطلق عليها في بعض الأحيان معارض الصناعات Industry Fairs ويقتصر الحضور فيها على المتخصصين في الصناعة .

شروط الإشتراك المجمع :

- يكون الإشتراك في المعارض المجمعه وفقاً للخطة السنوية .
- يتم تحديد الحد الأقصى للمساحة المدعومة بناءً على ما تنتهي إليه اللجنة المشار إليها وطبقاً لهيكل المعروضات.
- في حالة مشاركة أكثر من شركة تابعة لمالك واحد ومجلس إدارة واحد بسجلات تجارية مختلفة ورغبتها الإشتراك بأجنحة متجاورة وطلبها إزالة الفواصل بينهما (جناح واحد) ، يتم تقديم المساندة كاملة لأقصى مساحة محددة لكل شركة بكل قطاع ، وتقديم مساندة بنسبة ٥٠% لباقي الشركات في حدود الحد الأقصى للمساحة المدعومة لكل قطاع، وما زاد عن الحد الأقصى بدون مساندة .

شروط الإشتراك المنفرد :

- لا يزيد الإشتراك المنفرد على ثلاثة معارض في العام ، حيث يقتصر تقديم المساندة بنسبة ١٠٠% للإيجار فقط ويجوز إضافة معرضين في ذات العام بعد العرض على اللجنة المشار إليها على أن يتم تقديم مساندة بنسبة ٥٠% من قيمة الإيجار فقط عن هذين المعرضين.
- في حالة المشاركة في معارض يوجد بها جناح مصري مجمع تقدم المساندة وفقاً لتصنيف الشركات من حيث حجم صادراتها (صغيرة و متوسطة ٦٠% - كبيرة ٤٠%) من بند الإيجار فقط لنفس المساحة المحددة للجناح المصري.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

- تتقدم الشركة بطلب الإشتراك في الوقت المحدد من قبل الهيئة وبعد الإعلان عن بدء التقدم بطلبات الإشتراك متضمنه دراسة عن المعرض ومدى جدوى الإشتراك به والتكلفة التقديرية للإيجار فقط.
- تقدم طلبات الحصول على المساندة خلال ٦٠ يوم عمل من تاريخ إنتهاء المعرض وذلك لمراجعة وإعتماد المستندات والفواتير الصادرة أو المعتمدة من إدارة المعرض الرئيسية بالخارج فقط وعدم قبول أو الإعتماد بالفواتير التي تصدر من شركات تنظيم المعارض أو الوكلاء ، ويعتد بالفواتير الرسمية المقدمة للمعارض التي تقام في أوروبا و الأمريكتين و آسيا أما المعارض التي تقام في أفريقيا والدول العربية فلا يزيد سعر المتر المربع عن ٣٠٠ دولار أمريكي للإيجار، على أن تعامل دولة الإمارات العربية "دبي" والمملكة العربية السعودية معاملة نظرائها من الدول الأوروبية والآسيوية عند الإعتماد بالفواتير المقدمة بدون سقف محدد في قيم الإيجار عند رد المساندة وذلك فيما يخص المشاركة في المعارض الدولية المتخصصة التي تقام بها .
- في حالة تعذر إقامة المعارض بشكل مجمع لأسباب قهرية يتم تحويلها إلى إشتراك منفرد بذات النسب المقررة للاشتراك المنفرد ، ولا تدخل ضمن العدد المقرر للاشتراك المنفرد للشركات.
- يتم صرف المساندة وفقاً لما تعتمده الهيئة .
- ■ مساندة إستقدام بعثات المشترين .
- يتم مساندة تكاليف إستقدام بعثات المشترين سواء التي تقام على هامش المعارض المتخصصة الموجهة للتصدير التي تقام داخل جمهورية مصر العربية أو بعثات يتم إستقدامها مباشرة لعقد لقاءات مع الشركات المصدرة وتنظيمها أو تشرف عليها الهيئة المصرية للمعارض والمؤتمرات.
- يقتصر تقديم المساندة بنسبة ١٠٠% للبنود التالية (تكلفة الإقامة بالفنادق لمدة (٣) ليالى شاملة الإنتقالات الداخلية من المطار إلى الفندق / ومن الفندق إلى المطار ، والزيارات الميدانية وإيجار قاعة للاجتماعات لمدة يوما واحد فقط).
- تكون مساندة بعثات المشترين من المشاركين لنفس الشركة بحد أقصى مرتين.
- على أن تعرض قوائم المشترين المقدمة من أي من الجهات المشار بعاليه في موعد أقصاه ٤٥ يوم قبل إقامة الحدث على أن تعرض على اللجنة المشار إليها ،على أن تقوم هيئة المعارض باتخاذ الإجراءات التنفيذية مباشرة بعد موافقة اللجنة.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

- وفي حالة الإعتذار أو عدم الحضور بعد حجز الإقامة تتحمل الجهة الداعية كامل التكلفة والغرامات المترتبة على ذلك ، ولا يحق للجهة الداعية تنفيذ أي أحداث أو فعاليات لاحقة إلا بعد سداد تلك المديونيات.

■ ■ البعثات التجارية بالخارج :

يتم مساندة البعثات التجارية بالخارج وذلك تحت إشراف وتنفيذ الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بحد اقصى بعثتين في العام وفي حال طلب اكثر من بعثتين يتم العرض على اللجنة للبت في الموافقة على أن تكون المساندة للبند التالية بنسبة ١٠٠% :

- إيجار القاعات التي تقام بها إجتماعات الشركات.
- الإنتقالات الداخلية خلال البعثة للوفد المصري .
- تكلفة شحن المواد الدعائية والترويجية الخاصة بالبعثة الترويجية .
- الترجمة للدول التي لا تتحدث الإنجليزية .
- يمكن للبعثة الواحدة أن تكون لأكثر من دولة في المرة الواحدة .

خامسا : الحرمان من الإشتراك في المعارض والبعثات:

- يتم حرمان المعارض لمدة لا تتعدى سنتين من الإشتراك في مساندة برنامج المعارض والبعثات إذا قام بأحد المخالفات التالية :
 - إدخال معروضات مخالفة للشروط والمواصفات المطلوبة في الدولة التي يقام بها المعرض والتي تحددها الجهات المنظمة .
 - إذا أساء لسمعة مصر بموجب تقرير من السفارة أو البعثة التجارية المصرية في الدولة التي يقام بها المعرض .
 - عرض منتجات غير مصرية .
 - ترك الجناح خالياً في أي يوم من أيام المعرض أو ترك الجناح قبل إنتهاء أيام المعرض .
- لا يسمح للشركات التي لم تقدم تقييم إشتراكها في المعرض لهيئة المعارض بالإشتراك في أي معرض تالي إلا بعد تقديم هذا التقرير .



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

سادسا : نسب المساندة :

يتم تصنيف الشركات طبقاً لحجم صادراتها كالتالى :

نوع الشركة	حجم الصادرات
شركة صغيرة ومتناهية الصغر	مليون دولار فأقل
شركة متوسطة وكبيرة	أكثر من مليون دولار

يتم تحديد حجم الصادرات طبقاً لبيانات الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للعام السابق .

- يتم تقديم مساندة بنسبة ٤٠% من إجمالي التكلفة الفعلية للشركات (متوسطة وكبيرة) المنتجة المصدرة المشاركة ضمن الجناح المصري بالمعرض.
- يتم تقديم مساندة بنسبة ٦٠% لقطاع الأثاث والمشروعات التقليدية والمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر والشركات المسجلة بجهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وفقاً للتصنيف المشار إليه بعاليه.
- تشمل عناصر المساندة المقدمة تكلفة الشحن والإيجار والديكور والدعاية ومصروفات تشغيل الجناح وذلك وفقاً للموازنة التقديرية المعدة من قبل الهيئة ولايشمل مصاريف السفر والإقامة للشركات العارضة .

سابعاً : الشحن :

- فى حالة الشحن المجمع يتم الشحن من مصر إلى مقر المعرض من خلال الهيئة المصرية العامة للمعارض ، وفى حالة الشحن على مسئولية العارض، يتم رد نسبة المساندة للفاثورة فى حالة الذهاب فقط فى مدة زمنية لاتجاوز ٦٠ يوم عمل على الأقصى من إستكمال مستندات الشحن المقدمة من العارضين ، وفى جميع الأحوال يتم المحاسبة على المساندة طبقاً للأسعار التقديرية لشركات الشحن المعتمدة لدى الهيئة والتي يتم تحديثها بشكل دورى طبقاً للأسعار العالمية على أن تعتمد الهيئة جميع طرق الشحن (برى ، بحرى ، جوى) طبقاً لطبيعة المنتج والوقت المتاح لوصول المعروضات.
- تتم المحاسبة فى جميع الأحوال على المساندة طبقاً للأسعار التقديرية للشركات المعتمدة لدى الهيئة والتي يتم تحديثها بشكل دورى طبقاً للأسعار العالمية .
- تعتمد الهيئة جميع طرق الشحن (برى ، بحرى ، جوى) طبقاً لطبيعة المنتج والوقت المتاح لوصول المعروضات .



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

ثامنا: الدعاية والتزامات الشركات العارضة :

- تقوم هيئة المعارض بالتعاون مع الجهات المشاركة في إعداد الخطة السنوية بوضع برنامج ترويجي للإشتراك المجمع في المعارض الخارجية متضمنا عناصر الدعاية التي سيتم إستخدامها في كل معرض وتكلفة كل عنصر والمردود من إستخدامه .
- تلتزم الشركات العارضة بالشكل العام للجناح المصري وبالمساحة المخصصة لها داخل المعرض كما تلتزم بكافة القواعد المنظمة التي تعلنها الهيئة والهيئات المنظمة في الخارج.
- يجب أن يكون لدى الشركة الأدوات الترويجية اللازمة (الموقع الإلكتروني ، كتالوجات، أسطوانات مدمجه إلخ) والتي يتم إرفاقها مع طلب الإشتراك في المعرض.

تاسعا: الموازنات التقديرية :

تقوم الهيئة بإعداد موازنة تقديرية لتكلفة الإشتراك في كل معرض متخصص وبعثه مشترين، ويضاف إليها المصاريف الإدارية بحد أقصى ٧% تشمل كافة مصروفات الهيئة بما فيها تذاكر وبدلات السفر .

عاشرًا : التسوية المالية :

١. التسوية المالية مع الشركات :

- تلتزم الشركات الراغبة في الإشتراك في المعرض بسداد ١٠٠% من قيمة المساهمة بعد الموافقة على طلب إشتراكها طبقاً للميزانية التقديرية التي أعدتها الهيئة .
- تقوم الشركات بدفع نسبة المساهمة نقداً بموجب أمر التوريد للبنك أو بالتحويل البنكي علي حساب الهيئة لدي البنك المركزي في موعد أقصاه أسبوع من تاريخ إستلامه لموافقة الهيئة على الإشتراك.
- يشترط ألا تتجاوز التكلفة الفعلية للمعرض أكثر من ١٠% من إجمالي الموازنة التقديرية السابق تقديمها للصندوق ، وبناءً على الميزانية الختامية يتم تحديد قيمة مساهمة الشركات الفعلية على أن تتم التسوية النهائية مع الشركات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الميزانية الختامية.
- تقوم الهيئة المصرية للمعارض والمؤتمرات خلال فترة لا تتجاوز ستة أشهر من نهاية كل معرض بعرض الميزانية الختامية على مجلس إدارة الهيئة يوضح بها التكلفة الفعلية مقارنة بالتكلفة التقديرية السابق إعتمادها موضحا بها بنود التكلفة مؤيدة بالمستندات ومعتمدة من الإدارات المختصة بالهيئة وتخطر الجهات المشار إليها بصورة من الميزانية بعد الإعتقاد.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

٢. التسوية المالية مع صندوق تنمية الصادرات :

- تقوم هيئة المعارض بتقديم خطة المعارض والبعثات والمعتمدة إلى صندوق تنمية الصادرات مصحوباً بطلب موقع من رئيس الهيئة لصرف قيمة ٥٠% من الموازنة التقديرية كدفعة أولى للصرف على خطة المعارض .
- يتم صرف الدفعة الأخيرة (٥٠%) بعد الانتهاء من التسوية الأولى خلال مدة ستة أشهر التالية.
- تقوم الهيئة في نهاية العام بتقديم الموقف النهائي للميزانية للصندوق ويتم التسوية النهائية على أساس ما تم صرفه فعلياً .

الحادي عشر : تنظيم المعارض :

- تضع الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بالتنسيق مع الجهات المشار إليها بالقواعد كراسات الشروط العامة والمواصفات الفنية للمعرض المطلوب إقامته والخاصة بأعمال الشحن والديكور ، والمطبوعات وفيما يخص باقي البنود يتم تنفيذها حسب حاجة وطبيعة المعرض ترشيحاً للنفقات .
- في حالة طرح مناقصات محدودة للشركات المنظمة للمعارض يتم أخذ رأى الجهات المشار إليها قبل الطرح .
- يتضمن تشكيل لجنة للبت الفني والمالي فيما يخص تنظيم المعارض التي تنظم تحت إشراف الهيئة، ممثلاً عن المجالس التصديرية المختصة واتحاد الصناعات والاتحاد العام للغرف وجهاز المشروعات الصغيرة لتقييم العروض من الناحية الفنية والمالية .
- تلتزم الهيئة بالبت في العروض الفنية والمالية خلال فترة لا تتجاوز شهر من التاريخ المحدد لفتح العروض.



جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
صندوق تنمية الصادرات

الثاني عشر: تقييم المعارض:

- تقدم كل شركة خلال شهر على الأكثر من تاريخ انتهاء المعرض تقييما عن مشاركتها للهيئة على أن يتضمن الإيجابيات والسلبيات ومستوى التنظيم وكذا مؤشر لعدد الصفقات التي تم توقيعها أو يحتمل توقيعها نتيجة المشاركة في المعرض.
- يتولى المكتب التجاري أو السفارة المصرية في حالة عدم وجود مكتب تجاري بالدولة المقام بها المعرض إعداد تقييم للمعارض التي تم تنفيذها على أن يتضمن التقييم العناصر:
 - إجراء مقارنة بين الجناح المصري وأجنحة الدول المنافسة من حيث:
 - موقع الجناح بالنسبة لباقي أجنحة الدول المشاركة .
 - تصميم الجناح والديكورات .
 - طريقة العرض .
 - عدد الشركات المصرية العارضة مقارنة بالعدد الكلي للشركات .
 - مستوى تمثيل الشركات المصرية بالجناح .
 - الدعاية التي تمت قبل وأثناء المعرض وأساليب جذب الزائرين .
 - أعداد الزائرين وتنوعه.
 - إجراء مقارنة بين المنتج المصري والمنتجات المنافسة من حيث:
 - جودة المنتج .
 - طرق التغليف والتعبئة وأسلوب عرض المنتجات .
 - المنتجات المطورة والجديدة (البحوث وتطوير المنتج) .
 - نقاط القوة والضعف للمنتجات المصرية .
- ويعرض التقرير على وزير الاستثمار والتجارة والخارجية لضمان تطوير وتحسين أداء كافة الأطراف المشاركة في تنظيم المعارض.

توزيع الموازنة المخصصة لأنشطة المعارض المستحقة للمساعدة من صندوق تنمية الصادرات

القطاع	الحصة المقررة بالمليون جنيه
الملابس	73
الغزل	48
المفروشات	21.4
الحاصلات الزراعية	104.5
الغذائية	300
الكيمياوية	183.9
الهندسية	350
الأثاث	151
التعبئة والتغليف	95
الصناعات الطبية	200
مواد البناء	143
الجلود والصناعات الحرفية	30